

محضر الجلسة رقم 711

التاريخ: الثلاثاء 02 رجب 1431 (15 يونيو 2010)

الرئاسة: المستشار الدكتور محمد الشيخ بيد الله، رئيس المجلس.

التوقيت: ساعة وأربع وثلاثون دقيقة ، ابتداء من الساعة ال سادسة والدقيقة الثالثة عشر مساء.

جدول الأعمال : الدراسة والتصويت على مشروع قانون

رقم 26.09 يقضي بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة.

المستشار الدكتور محمد الشيخ بيد الله، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدة الوزيرة والسيد الوزيران،

السيدة الرئيسة والسادة المستشارون المحترمون،

نخص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم

26.09 يقضي بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة

بعدما كانت بالأمس مناقشة مسطرية حول تقديم هذا النص، وقد

وعدت الرئاسة بتقديمه إلى المكتب صباح هذا اليوم، وتم فعلا تداوله في

المكتب وفي ندوة الرؤساء، وبعد أخذ ورد تم الاتفاق على أنه يرمج

لهذه الجلسة.

الكلمة الآن للسيد الوزير المحترم لتقديم المشروع.

السيد عبد الطيف معزوز، وزير التجارة الخارجية:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

في البداية أشكر السيد الرئيس المحترم على تفهمه وعلى مجهوداته

لتمكنا من تقديم هذا النص في هذه الجلسة التشريعية الخاصة.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

عرف مكتب التسويق والتصدير منذ الثمانينات تغييرا جذريا في

تنظيمه ومهامه المؤسسية، مع وضع حد لاحتكاره في مجال تصدير

المنتجات الفلاحية ومنتجات الصناعات الغذائية، الشيء الذي جعل

هذه المؤسسة العامة أمام واقع السوق ومنافسة القطاع الخاص المنظم،

سواء داخل الوطن أو خارجه.

ومع التحولات الكبرى التي عرفتها التجارة الدولية، سجلت هذه المؤسسة انخفاضا متواصلا من حصصها في السوق وتدهورا لوضعيتها المالية، غير أن هذا التغيير لم تواكبه إجراءات مصاحبة إلى أن انكبت لجنة بين-وزارية في أكتوبر 2005، والتي يرأسها الوزير الأول تحديد تصور جديد لإعادة هيكلة المكتب.

هذه اللجنة، التي يترأسها الوزير الأول، حددت هذا التصور سنة 2005، وتتكون كذلك هذه اللجنة من السادة الوزراء للاقتصاد والمالية، الفلاحة والصيد البحري، الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، والشؤون الاقتصادية والعامّة والتجارة الخارجية.

وبناء على البرنامج الذي سطرته هذه اللجنة، عملت إدارة المكتب على تفعيل جل التدابير الواردة في هذا البرنامج، من بينها تحويل المكتب إلى شركة مساهمة، كما عملنا منذ سنة 2008 على تسريع التنفيذ المحكم لمخطط اللجنة بين-وزارية وتحسين حكامه المكتب، مع الأخذ بعين الاعتبار للإستراتيجيات القطاعية للحكومة، خاصة منها مخطط المغرب الأخضر وإستراتيجية المغرب المصدر والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

وتهدف الحكومة من وراء تحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة إلى:

أولا، المساهمة الفعالة في تجميع منتجات الفلاحين الصغار والمتوسطين في إطار مخطط المغرب الأخضر؛

ثانيا، تصدير المنتجات المذكورة وترويجها؛

ثالثا، تسويق جزء من هذه المنتجات عند الاقتضاء في السوق المحلية بهدف رفع قيمتها لفائدة المستغلين الصغار والمتوسطين؛

رابعا، تموين بعض المؤسسات العمومية بالمواد الضرورية للقيام بمهامها. كما يتوخى هذا المشروع فتح رأس مال الشركة على الفلاحين والفاعلين المتعاملين مع الشركة.

كانت تلکم، السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة المستشارين المحترمين، الخطوط العريضة لهذا المشروع، راجيا أن ينال موافقة مجلسكم الموقر مثلما كان عليه الأمر داخل لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط.

وأغتنم هذه المناسبة لأقدم لكل من رئيس و أعضاء وموظفي هذه اللجنة المحترمة خالص شكري على مساهمتهم وتجاوبهم مع هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير المحترم، الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية لتقديم التقرير حول المشروع تطبيقا لمضامين المادة 223 من القانون الداخلي، تفضل.

المستشار السيد عبد الرحيم عثمان:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية حول مشروع قانون رقم 26.09 القاضي بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة.

شكلت اجتماعات اللجنة المنعقدة على التوالي بتاريخ 14 أبريل 2010 برئاسة المستشارة السيدة فريدة نعيمة الخليفة الأول لرئيس اللجنة، و 2 و 26 أبريل، و 10 و 12 ماي، و 2 يونيو 2010 برئاسة المستشار السيد محمد كريمة رئيس اللجنة، وبحضور السيد عبد اللطيف معزوز وزير التجارة الخارجية، مناسبة للإحاطة بالأهداف والعوامل والظرفية الداعية إلى إحداث تغيير في الشكل القانوني لمكتب التسويق والتصدير بتحويله إلى شركة مساهمة، والوقوف جليا على المواقف والآراء الجادة للسادة المستشارين إزاء مضامين هذا المشروع قانون. وتمهيدا لذلك، قدم السيد الوزير عرضا مفصلا أوضح من خلاله المعالم الكبرى لخارطة الطريق لإصلاحية المؤسساتية المتبنية من لدن اللجنة بين-وزارية، واستعرض التحديات الوطنية التي أضحت تواجه مكتب التسويق والتصدير، والرؤية الإستراتيجية الجديدة والخطوط العريضة للمقتضيات القانونية الواردة في هذا المشروع قانون.

وارتباطا بذلك، أكد على أن الانخفاض الموهصل والمستمر لحصص المكتب في السوق وتدهور وضعيته المالية وتقلص محفظته جراء إنهاء وضعه الاحتكاري في مجال تصدير المنتجات الفلاحية والصناعة الغذائية بمقتضى القانون رقم 30.86 أدى بالحكومة إلى اتخاذ قرار تشكيل لجنة بين-وزارية، يرأسها السيد الوزير الأول، وتضم مختلف القطاعات الوزارية المعنية بغية البحث عن السبل الكفيلة لإعادة هيكلة المكتب، مما

يضمن له مباشرة أدواره الإستراتيجية والحوارية وفق متطلبات النجاحة والفعالية، وأصدرت جملة هامة من التوجيهات والتوصيات التي التزم المكتب بالأخذ بها.

وصرح السيد الوزير كذلك بأن إعادة الهيكلة التي يخضع لها المكتب تأتي في سياق وطني ودولي ملائم وتحفيزي، وتتحكم فيه حاليا نظرة إستراتيجية جديدة، تستند إلى خمس ركائز تتجلى في تجميع ومرافقة المنتج الصغير والمتوسط المجمع منذ تمويله بمواد الإنتاج إلى غاية تسويق منتوجه، وتجميع الإنتاج من خلال محطات ومراكز لجمع وتنمين المنتج، وتطوير الشراكات الإستراتيجية المؤسساتية والتسويقية بتسويق وتصدير المنتج الفلاحي واكتساح الأسواق ذات قوة الجذب العالية بالنسبة للمنتوجات المستهدفة، وإشراك المنتجين والزبناء في القرار والتدبير.

وفي سياق مواكبة الترسانة القانونية بهدف إعادة الهيكلة، أفاد السيد الوزير بأن تمكين المكتب من الإطلاع بدور جديد في إطار هذا المحيط الوطني والدولي، يقتضي إعادة النظر في شكله المؤسساتي بتحويله إلى شركة مساهمة تحمل اسم "الشركة المغربية للتسويق والتصدير"، والتي تخضع لأحكام النصوص التشريعية المتعلقة بشركات المساهمة ولأحكام هذا المشروع قانون ولللقانون الأساسي، وتناط بها مهمة تسويق وتصدير الإنتاج الفلاحي، خاصة ما ينتجه المستغلون الصغار، الفرادي منهم أو المتجمعون في إطار تعاونيات أو جمعيات، وذلك في احترام تام للحقوق وللالتزامات المؤسسة ولحقوق المستخدمين التي يكفلها لهم النظام القانوني الساري قبل التحويل، وأن من شأن تبني هذا التصور المؤسساتي - حسب تصريح السيد الوزير - إعطاء دفعة مضافة للعرض المسوق للتصدير والمساهمة في تحسين التوزيع في السوق المحلية وتحسين الدخل وضمان تغطية صحية لصغار المنتجين في إدماج الاقتصاد غير المنظم وإنشاء قيمة مضافة محليا، ثم جعل الشركة أداة نموذجية في التجميع وتنمين العرض الصغير والمتوسط في المجال الفلاحي حتى يتأتى تعميمها في قطاعات أخرى.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

اتخذت آراء السادة المستشارين بشأن الأهمية الإستراتيجية الممنوحة لمكتب التسويق والتصدير والمتجلية أساسا في الأدوار التجارية

والاجتماعية الكبرى المنوطة به التي يتكلف ببلورتها حاليا في سياق إنتاجي يتسم بالتنافسية الداخلية والخارجية الحادة.

وفي إطار المواكبة المؤسساتية للإستراتيجية الفلاحية (مخطط المغرب الأخضر)، والتي أعطى انطلاقتها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، وموازية مع ذلك أشار بعد السادة المستشارين إلى أن المكتب يعرف وضعية إدارية ومالية صعبة بفعل استمرارية تواجد الاختلالات، مما يجد من درجة فعاليته في المساهمة الجادة في إعاش القطاع الفلاحي، والتدخل المباشر في التجميع الحديث والمعصرن للعرض التسويقي والتصديري للفلاحين المستغلين، ولاسيما الصغار منهم.

ومن زاوية أخرى، دعا بعض السادة المستشارين إلى إلزامية تبني معايير تميز بين طريقة تسويق المنتجات الفلاحية الطبيعية والمنتجات المحولة صناعيا، ثم إلى التصدي الحازم لظاهرة ترويج وتصدير تلك المنتقية فيها معايير الجودة بالعمل على تطهير السوق منها أو بفرض سعر موحد أدنى متفق عليه.

ومن جهة أخرى، تمت الدعوة إلى وجوب الاعتناء بالموارد البشرية العاملة بالمكتب حتى لا يسفر التحويل عن حدوث أضرار معينة ينجم عنها المساس بالحقوق المعترف لهم بما في النظام الحالي.

وحتى يتأتى للسادة المستشارين الوقوف على حقيقة وضعية المكتب، فقد طالبوا بتزويدهم بالوثائق المحاسبية الكاشفة عن وضعيته الإدارية والمالية، كما تمت المطالبة من جانب آخر برفع مراسلة بإسم اللجنة إلى السيد رئيس مجلس المستشارين، يطلب فيها مساعدة المجلس الأعلى للحسابات طبقا لمقتضيات المادة 97 من الدستور والمادة 324 من النظام الداخلي للمجلس، وذلك بإحالة الوثائق المدلى بها إلى المجلس الأعلى للحسابات ليتولى أمر البت والتدقيق فيها واستصدار رأي بشأنها.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

عبر السيد الوزير في مستهل جوابه عن عظيم تنويهه وتقديره الكبير لكل ما جاء على لسان السادة المستشارين خلال مداخلاتهم، التي

تضمنت استفسارات وتساؤلات عملية دقيقة وآراء جادة، تبرز مسعاهم الأكيد في جعل مكتب التسويق والتصدير مؤسسة فعالة ضمن

النسق المؤسساتي المواكب للتحويلات الإستراتيجية الطارئة على القطاع الفلاحي.

ومن هذا المنطلق، أوضح السيد الوزير أن مشروع تحويل المكتب إلى شركة مساهمة يشكل ثمرة حقيقية لرؤية إستراتيجية تشاركية، ويعد بمثابة عملية قانونية صرفة لا يراد بها حاليا فتح المكتب للخصوصة، وإنما يتجلى هدفها الحالي في تزويده بالوسائل القانونية وتسهيل إطار تمويله ليستطيع الانخراط الفعال في سياسة الانفتاح الاقتصادي والدينامية الفلاحية، وما يتطلب ذلك من مواجهة مباشرة لمتطلبات التنافسية الحادة، كما أن أفاد قرار التحويل لن يؤدي مطلقا إلى الإضرار بالمستخدمين والعاملين بالمكتب، لأن حقوقهم المكتسبة يكفلها لهم هذا المشروع قانون نفسه، وخاصة المادة السادسة منه.

وارتباطا بالوضعية الداخلية للمكتب، فقد أشار السيد الوزير إلى أنه طلب من المجلس الإداري للمكتب بالانكباب على الاجتماع بصفة منتظمة، ومن مراقبي الحسابات بالسهر على إعداد تقاريرهم بغية الاطلاع على وضعية المكتب المحاسبية، مبرزا في السياق ذاته أن المكتب قد أخضع لتفتيش داخلي وخارجي لم تستكمل عملياته بعد، كما لم يثبت الافتحاص الخارجي وجود أية احتلالات تذكر.

وفي إطار دراسة المواد، تركز النقاش حول طريقة اكتتاب الرأسمال الأول للشركة، وتخصيص نسبة منه للفلاحين الصغار والمتوسطين، وديون المكتب والقانون الأساسي للشركة، وتم الاتفاق على تشكيل لجنة فرعية تتألف من ممثل عن كل فريق ومجموعة يعهد إليها بصياغة مقترحات تعديلات بإسم اللجنة، وأمام عدم تمكنها من صياغة التعديلات مشتركة تم اللجوء إلى المسطرة العادية لإيداع التعديلات بمكتب اللجنة.

وعلى أساس ذلك، تقدمت فرق الأغلبية، فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية بمجموعة من التعديلات همت كل مواد المشروع، وعند دراسة مختلف التعديلات المقدمة حول مشروع القانون في الاجتماع المنعقد يوم الأربعاء 2 يونيو 2010 وافقت اللجنة بالإجماع على مواد المشروع المعدلة مع تبني تعديلات بصيغة اللجنة أدخلت عليها المواد 3، 4، 6، 7، ما عدا التعديل الذي تقدم به فريق الأصالة والمعاصرة المتعلق بإضافة مادة تاسعة جديدة، ترمي إلى إرجاء دخول هذا القانون حيز التطبيق إلى ما بعد حضور

مكتب التسويق والتصدير لعملية افتتاح وتدقيق من قبل المجلس الأعلى للحسابات، وهو التعديل الذي لم تقبله الحكومة.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المادة تم التصويت عليها مرتين، حيث كانت نتيجة التصويت في المرة الأولى كما يلي:

الموافقون = 4؛

المعارضون = 3؛

المتنعون = 2.

في حين صوت عليها في المرة الثانية بالنتيجة التالية:

الموافقون = 4؛

المعارضون = 4؛

المتنعون = 2.

وتطبيقا لمقتضيات المادة 64 من النظام الداخلي، فإن هذا التعديل يعتبر غير مصادق عليه نتيجة تعادل الأصوات، ويحال على المجلس للبت فيه.

وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة قد وافقت بالإجماع على مواد

مشروع قانون رقم 26.09 القاضي بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة، وعلى المشروع قانون برمته كما تم تعديله.

وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد المقرر المحترم، الكلمة الآن في إطار المناقشة للأستاذ فؤاد القادري عن فرق الأغلبية.

المستشار السيد فؤاد القادري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل اليوم في هذه الجلسة العامة باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون رقم 26.09 والقاضي بتحويل المكتب التسويق

والتصدير إلى شركة مساهمة.

السيد الرئيس،

لقد استأثر هذا المشروع باهتمام كبير من لدن كافة الفرق والمجموعات البرلمانية المكونة لمجلسنا الموقر، لما ستلعبه هذه الشركة من دور استراتيجي ومهم في مجال التسويق والتصدير مستقبلا.

لقد كان الهدف من إحداث المكتب الوطني للتسويق والتصدير هو الاهتمام بمجال تصدير المنتجات الفلاحية ومنتجات الصناعات الغذائية، لكن الأساليب القديمة في التسيير والتدبير وضعف التنافسية في هذا المجال جعلته يدخل في أزمة خانقة، مما استدعى التفكير في إعادة تنظيمه لكي يلعب الدور المنوط به

وهكذا، عملت الحكومة على تقديم مشروع القانون رقم 26.09 لوضع حد لاحتكار المكتب مجال التسويق والتصدير، وإعطاء الفرصة للخواص للانخراط في هذا البرنامج والانفتاح على الفلاح الصغير والمتوسط، وإشراكهما في هذه العملية عن طريق تجميع المنتجات وتنميتها لوضع حد للمضارين والمحتكرين في هذا المجال.

السيد الرئيس المحترم،

كلنا يعلم أن بلادنا انخرطت بكل جرأة في اتفاقية التبادل الحر، وحصل المغرب على وضعية متقدمة لدى الإتحاد الأوروبي، وبالتالي هذا الالتزام مع شركائنا الدوليين يفرض علينا الإسراع بوتيرة الإصلاحات إذا ما أردنا الحفاظ على هذه المكتسبات، إصلاحات في الميدان التشريعي المؤسساتي وفق حكمة جيدة في مجال التسيير والتدبير لكي توفر الأرضية اللازمة للاشتغال.

كلنا يعلم أن العجز في الميزان التجاري يعرف اختلالات كبيرة من شأنها أن تنعكس سلبا على النسيج المقاوطني المغربي، وبلخصوص على المقاوالات الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا، وبالتالي فإن الإسراع في أورش الإصلاح المؤسساتي أصبح ضروريا وملزما، والمشاريع الإستراتيجية الطموحة التي انخرطت فيها بلادنا، المغرب مصدر، مخطط المغرب الأخضر، برنامج الانبثاق للصناعات الغذائية (Emergence)، والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، كلها مشاريع إستراتيجية مهمة عجلت بإخراج هذا المشروع الذي نحن بصدد مناقشته.

السيد الرئيس،

لقد كنا من السابقين منذ العقد الماضي للدعوة إلى إنقاذ المؤسسات العمومية المفلسة عبر خصوصتها، مع الاحتفاظ لحق الدولة بأغلبية رأسمال الشركة، وهو التعديل الذي تقدمنا به للحكومة وقبلته مشكورة.

السيد الرئيس:

شكرا للمستشار المحترم، الكلمة الآن للمستشار المحترم الأستاذ حكيم بن شماش عن فرق المعارضة.

المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد وزيرين المحترمين،

السيدات المستشارات المحترمات،

السادة زملائي المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة المعارض لأشرح

وجهة نظر فريقنا بخصوص مشروع قانون رقم 26.09 القاضي

بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة، وأود قبل ذلك

أن أحبي بجرارة السيد المقرر عن التزامه بأقصى درجات الدقة والأمانة

في نقل مختلف وقائع وخلاصات النقاش الذي كان أحيانا حادا في لجنة

المالية، ونعتقد في فريق الأصالة والمعاصرة بأننا في واقع الأمر لسنا

محتاجين، أيتها السيدات أيها السادة، لكي نقيم الدليل عن انخراط

فريقنا المطلق في كل المبادرات الجدية والجادة الرامية إلى إعادة هيكلة

القطاعات، وبعث روح جديدة في المؤسسات التي تعاني من وهن أو

من ضعف أو من إختلالات أو من بطء في وتيرة التأقلم مع مقتضيات

السوق والتحول الكبرى التي أفرزتها إكراهات التنافسية وعولمة

الاقتصاد، وذلك - بطبيعة الحال - وعيا منا، وهذه قناعة نتقاسمها مع

جميع فرق البرلمانية، بأهمية الحفاظ على فرص الشغل وتنويعها، وكذلك

غيرة منا عن اقتصاد والرأسمال الوطني الذي أصبح مطالبا اليوم إزاء

اشتداد واحتداد المنافسة من ضرورة الإنكباب على تطوير آليات

اشتغاله وتأهيل هياكله.

إن إيمان فريق الأصالة والمعاصرة بالإصلاح والتقويم وقناعتنا

الراسخة بضرورة اللحاق بركب الأمم المتطورة، بقدر ما يستلزم الأخذ

والتجاوب مع كل المبادرات التي من شأنها النهوض بالنسيج السوسيو

اقتصادي، بقدر ما يستدعي أولا وأساسا المرور والاحتكام والشروع

في أعمال الحكامة المؤسسية الجيدة بكل ما تستدعيه من مكاشفة

ومساءلة ومحاسبة.

ومن هذا المنطلق، وفي إطار مناقشتنا الجادة لمشروع القانون الذي

جاءت به الحكومة، وفي مختلف أطوار هذه المناقشة، كنا حريصين،

ونشكر بالمناسبة العديد من زملائنا السادة المستشارين، كنا حريصين

لقد تقدمنا في فرق الأغلبية بتعديلات هامة، كان الهدف منها
تحسين المشروع وجعله في المستوى اللائق لتفادي الإنزلاقات التي
عاشها المكتب السابق في وضعيته القديمة، وبعد نقاش مستفيض مع
الحكومة داخل اللجنة المختصة، وبحكم انتمائنا للأغلبية، عملنا على
سحب جزء منها لأن الغاية منها هو تحرير الشركة الجديدة التي جاء بها
هذا المشروع من مخلفات الماضي، وإعطائها الإمكانات اللازمة
وتجهيزها بما يليق من اللوجستيك المناسب وتفادي الحلول الترقيعية في
انطلاق أنشطتها.

السيد الرئيس،

إن التطمينات التي أعطتها الحكومة في شخص السيد وزير التجارة

الخارجية داخل اللجنة المختصة وأمام مختلف الفرق والمجموعات

البرلمانية، والتي أكدت أن الشركة ستؤدي خدمة عمومية وستشرك

جميع الفلاحين الصغار والمتوسطين في هذه العملية وفق أسلوب جديد

في التدبير والتسيير، يعتمد الحكامة الجيدة، ويتفادي النتائج الكارثية التي

وصلها المكتب في وضعيته السابقة من انخفاض متواصل لحصصه في

السوق وتدهور وضعيته المالية وتقلص محفظته.

ولتحقيق انسجام في الرؤية والتصور المحدد في الزمان والمكان،

ولمواكبة المخططات الإستراتيجية التي انخرطت فيها بلادنا بكل حماس

وجرأة، كان لا بد من تحويل مكتب التسويق والتصدير، تحويل فرضته

مجموعة من المتغيرات والتي استدعت بالموازنة ترسانة قانونية جديدة،

قادرة على مواكبتها مستقبلا.

السيد الرئيس،

إننا متفقون تمام الاتفاق مع هذا التحويل الذي سيجعل من هذه

المؤسسة فاعلا أساسيا لتنويع المنتجات الفلاحية ومنتجات الصناعات

الغذائية، خصوصا المنتجة منها عن طريق الفلاح الصغير والمتوسط عبر

عملية التجميع والتثمين، هذا الفلاح الصغير والمتوسط الذي لا يمكنه

أن ينجح إلا عبر عصنة هذه المؤسسة من ناحية التدبير والتسيير حتى

تعمل هذه الأخيرة على تحسين تنافسيتها في السوق.

من أجل هذا فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

شكرا على حسن الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى

وبركاته.

على ضرورة طرح كل الأسئلة المرتبطة بالحكومة وبنمط تدبير هاذ مكتب التسويق والتصدير، ورفضنا أن نعطي شهادة براءة الذمة بشكل مجاني لكل من تشتم منهم رائحة تحمل المسؤولية في إيصال مكتب التسويق والتصدير إلى ما وصل إليه. ونود بهذه المناسبة أن نحیی بجرارة السيد الوزير المحترم المشرف على القطاع، الذي امتلك من الجرأة ومن الشجاعة ما جعله يقول بكل الصراحة المطلوبة أمام السادة أعضاء لجنة المالية، بأن المكتب الذي تقدمت الحكومة بمشروع من أجل تحويلة إلى شركة مساهمة، قد عانى خلال الفترة السابقة من مجموعة من الأعطاب ومن الإختلالات ومن سوء التدبير، الأمر الذي أدى إلى تدهور وضعيته المالية، الأمر الذي أدى إلى عدم انعقاد مجلسه الإداري منذ طيلة الفترة الممتدة من سنة 2002 إلى غاية سنة 2008، وكذا بيعه لمجموعة من أصوله العقارية.

كل هذه المؤشرات والمعطيات التي وردت في عرض السيد الوزير المكلف بالقطاع، رسخت لدينا ما يشبه القناعة بضرورة طرح كل الأسئلة المرتبطة بأسباب إخفاق المكتب السابق، مكتب التسويق والتصدير، في تديره لواحدة من أهم القطاعات، ألا وهو القطاع المتعلق بالتسويق والتصدير.

ومن هذا المنطلق، تقدمنا باقتراح سرعان ما تجاوزت معه الفرق البرلمانية والسادة المستشارين ونشكرهم بهذه المناسبة، تقدمنا باقتراح يقضي تطبيقا لمقتضيات المادة 97 من الدستور والمادة 324 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، طلبنا من خلاله من رئاسة مجلس المستشارين باستعمال ما يخوله إياه الدستور والمادة 324 من النظام الداخلي بشأن طلب خيرة المجلس الأعلى للحسابات، منطلقنا في هذا المقترح هي أنه عندما طلبنا من السيد الوزير موافاة أعضاء اللجنة بكل الوثائق المرتبطة بحصيلة مكتب التسويق والتصدير ووضعيه المالية والعقارية، كنا نأمل أن نجد في هذه الوثائق، التي وافانا بها السيد الوزير مشكوراً، كنا نتمنى أن نجد فيها ما يشفي غليل السادة المستشارين وما يقدم إجابات واضحة لا التفاف ولا التواء فيها بشأن كل الأسئلة الجوهرية التي طرحناها، والتي إستمدناها من ما ورد في عرض السيد الوزير المحترم.

إن مطالبتنا بالاستعانة بخيرة المجلس الأعلى للحسابات في افتتاح وضعيه مكتب التسويق والتصدير، لم يكن ولا نعتقد أننا بحاجة لنوضح ذلك، لم يكن الهدف منه هو عرقلة مسار الإنتاج التشريعي أو تسجيل

أي ربح سياسي ضيق، ولكن بالأساس الإسهام في ترسيخ ثقافة الحكامة الجيدة وإعمال مقتضيات وقيم المساءلة والمحاسبة، ولعلكم تتذكرون، السادة المستشارين، السيدين الوزيرين، بأن واحدة من أعمق وأهم الخلاصات التي انتهى إليها التقرير الخمسيني، والذي شخص وقیم خمسين سنة من السياسات العمومية، كانت واحدة من أقوى وأهم خلاصاته هو التشديد على حاجة بلادنا إلى إعمال كل المقتضيات والقيم المرتبطة بإشاعة ثقافة الحكامة المؤسساتية، هذا هو هدفنا ومنطلقنا، ولعلكم تتذكرون، وقد ذكر ذلك السيد الوزير في التصريح الذي أدلى به من هذا المنبر، كيف أن فريق الأصالة والمعاصرة لم يتردد في التجاوب وفي التصويت بالإيجاب على المشاريع القوانين التي تقدمت بها الحكومة كلما تشكلت لدينا القناعة بأنها تخدم مصلحة بلادنا وتساهم في التأهيل الشامل لبلادنا.

لكن هذه المرة، وبصدد مناقشة مشروع قانون تحويل مكتب التسويق والتصدير لشركة مساهمة، آثرنا أن نلتزم أقصى درجات الصرامة والحزم لأن قناعتنا هي أن هناك ما يستوجب إخضاع مكتب التسويق والتصدير للافتحاص على اعتبار أن الوثائق التي أدلى بها السيد الوزير لم تقدم الأجوبة الواضحة التي لا غموض فيها بصدد كل الأسئلة التي طرحناها والمرتبطة بسوء التدبير وبالإختلالات، لا نقول الإختلالات لأن الجهة الوحيدة المخولة لإصدار هذا الحكم هي القضاء، نحن نقول مؤشرات وقرائن تفيد بأن هناك إختلالات وثرعات تستوجب إخضاعها للإفتحاص.

ومن هذا المنطلق، نحيطكم علماً، السيد الرئيس، أن مواكبتنا لمختلف أطوار هذا المشروع جعلتنا نتأكد بما لا يدع مجالاً للشك من حجية مطلبنا وصلابته المنهجية، وقد تعززت هذه القناعة بعد عرض تعديل فريقنا الرامي إلى ربط دخول هذا المشروع قانون حيز التنفيذ بنتائج افتتاح وتدقيق المجلس الأعلى للحسابات، علماً بأننا في فريق الأصالة والمعاصرة تجاوبنا مع كل التعديلات التي تقدمت بها زملائنا السادة المستشارون في الفرق الأخرى، وصوتنا إيجاباً معها.

لكن عندما طلب منا أن نقاش وأن نصوت على التعديل الذي تقدم به فريق الأصالة والمعاصرة، والقاضي بربط دخول هذا المشروع القانون حيز التنفيذ بإخضاع مكتب التسويق والتصدير للإفتحاص، فاجأتنا الحكومة بمعارضتها لأسباب لم نفتتح بها، وبدت لنا أسباباً واهية، فاضطررنا إعمالاً للمساطر القانونية كما ورد في التقرير الذي

قدمه السيد المستشار المحترم، إلى أعمال المسطرة فكانت النتيجة التصويت لصالح هذا التعديل في المرة الأولى بـ 4 أصوات مؤيدة لتعديل فريقنا و3 معارضة للتعديل و3 أصوات ممتنعة، قبل أن تنفاجاً لأسباب لم نفهمها ولم نستوعبها ولم نستصغها ولم نقبلها اللجوء مرة ثانية لتصويت ثاني لنفاجاً بواقع آخر هو تصويت 4 أصوات مؤيدة، في مقابل 4 أصوات معارضة، وممتنعين اثنين، وهو ما اضطررنا إلى رفع هذا التعديل من جديد إلى الجلسة العامة طبقاً لمقتضيات المادة 64 من النظام الداخلي لكي يقول المجلس الموقر كلمته في هذا التعديل، علماً بأننا لا نشك للحظة واحدة، وقد بدا لنا ذلك واضحاً من خلال تجاوب السادة المستشارين المحترمين، وأنا هنا من هذا المنبر أحيي السادة رؤساء الفرق جميعهم بدون استثناء، على اعتبار أنهم تجاوبوا بدون تردد مع مبادرة أخرى أطلقناها ترمي إلى إحداث لجنة لتقصي الحقائق بشأن هذا المكتب لأنه لا يعقل أن ننخرط في تركيبة العيب ببلادنا. الجميع يعترف، بما في ذلك السيد الوزير المحترم، بما في ذلك السيد المستشار المحترم الذي ألقى كلمته باسم فرق الأغلبية بأن مكتب التسويق والتصدير طيلة الفترة التي دبر فيها قطاعاً على درجة كبيرة من الأهمية، ألا وهو قطاع تسويق وتصدير المنتجات الفلاحية عرف اختلالات، عرف سوء تدبير، مجلسه الإداري لم ينعقد منذ 2002، هذه المؤشرات تفيد بما لا يدع مجالاً للشك بأن هناك ما يستوجب إخضاع هذا المكتب للتسويق والتصدير للإفحص.

ونود كذلك أن نشكر كافة السادة المستشارين الذين بادروا إلى التوقيع على هذه المبادرة، التي صارت الآن ملكاً لكل الفرق البرلمانية، ويشرفنا أنها صارت ملكاً للمبادرة، ولكن نود بشكل واضح ولا غموض فيه أن ندق ناقوس الخطر لأنه لا يعقل أيها السادة، لا يعقل بتاتا تحت حجة أن هذا القطاع يحتاج إلى إحداث شركة مساهمة من أجل أن تستوعب ومن أجل أن تستفيد من أخطاء مكتب التسويق والتصدير، لا يمكن أن يكون ذلك حجة تعفيننا من أداء واجبنا الأخلاقي قبل السياسي في تحريك كل ما يسمح به القانون من أجل وضع حد لهذا العيب المستشري في عدد من قطاعاتنا وفي عدد من إداراتنا.

ولذلك، نحن نشدد، ولا نعتقد أن هناك من السادة المستشارين من يعارض هذا المبدأ، على ضرورة إخضاع هذا المكتب للتسويق والتصدير للإفحص، ونتمنى ونحاطب ضمائم السيدات والسادة

المستشاريين ممن لم يسعفهم الحظ للاطلاع على فحوى النقاش العميق الذي دار في لجنة المالية بصدد مسوغات ربط دخول هذا المشروع قانون حيز التنفيذ بإخضاعه للافتحاص المالي أن يحكموا ضمائرهم لأنه نحن بحاجة إلى أن نخضع هذا المكتب وغيره من القطاعات للمساءلة وللمحاسبة دون أن يعني ذلك بأننا نصدر اتهامات في حق أي أحد، فالقضاء وحده هو المسؤول عن تشكيل مثل هذه القناعات.

ولذلك نحن نعتقد، ونتمنى أن يتجاوب السادة المستشارون مع هذا التعديل الذي قدمه فريقنا بخصوص إضافة مادة تاسعة، ونميل إلى الاعتقاد بأن مصلحة بلدنا ربما تقتضي، ومصلحة القطاع نفسه يقتضي أن نعطي لأنفسنا فسحة من الوقت لكي نناقش بعمق كل ما يرتبط بهذا المكتب من جوانب، وبكل ما يطرحه تدبير هذا المكتب من أسئلة تسائلنا جميعاً.

ومن هذا المنطلق، نعتقد بأنه ربما سيكون من المفيد عملاً بمقتضيات المادة 224 من النظام الداخلي، التي تتيح لرئيس لجنة أو لرئيس فريق أو لعشر أعضاء المجلس أن يطلب إرجاع مجموع هذا النص إلى اللجنة المختصة، ليس بهدف عرقلة التشريع وإجهاض مبادرة إصلاحية تقدم بها السيد الوزير، ولكن من أجل أن نثبت بأن هذا المجلس أخذ على عاتقه أن لا يتهاون مع كل الممارسات التي دأبنا عليها، والتي تراكمت، والتي سبق لزملائنا في الفريق الفيدرالي أن طرحوها في جلسة نفسها، عندما طرحوا سؤالاً حول تلك الحكومة في تحريك كل ما يستوجب تحريكه من مساطر ومن مقتضيات من أجل الذهاب بخلاصات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات بعيداً من أجل إشاعة ثقافة الحكامة وإشاعة ثقافة المساءلة وإشاعة ثقافة عدم الإفلات من العقاب.

ولذلك، نلتمس منكم، ومن السيد الرئيس المحترم، بالرغم من أن المادة 225 كما شرحها لنا السيد الوزير المحترم المكلف بالعلاقة مع البرلمان، تستوجب موافقة الحكومة، ولكن لدينا سوابق في هذا المجلس بحيث أنه ثبت من خلال الرجوع للأرشيف بأن عدداً من مشاريع القوانين التي قطعت أشواطاً في مناقشتها ووصلت إلى الجلسة العامة، عندما تبين أن المصلحة تقتضي إرجاع مشروع القانون إلى اللجنة

المختصة من أجل تعميق النقاش في ذلك، فلم يتردد السادة المستشارون، ومن بين سوابق كثيرة أذكر فقط على سبيل المثال والحصر سابقة تقدم رئيس الفريق - أظنه الفريق الفيدرالي - بطلب

يرمي إلى إرجاع مقترح قانون هذه المرة المتعلق بالخبراء المحاسبين إلى اللجنة المختصة.

أود أن أستسمحكم إن كنت قد أطلت، وأود في النهاية أن أجدد الشكر لكل السادة رؤساء الفرق، وللسيادة الرئيسة، ولكافة السادة المستشارين الذين تجاوبوا مع هذا المسعى، ونتمنى أن يذهب هذا التجاوب إلى أبعد حد. وشكرا لكم.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد المستشار المحترم، أظن أنه أتمنى أن لا أعيد النقاش الهائل الذي تم تصريح به اليوم في المكتب، أو الذي بدئ في الجلسة السابقة، لأن الآن المكتب قرر، وندوة الرؤساء قررت، تأسيسا على القوانين الجاري بها العمل، دستورا والقانون الداخلي، وطبعاً طبق بعض التصرفات التي وقعت في الماضي يستأنس بها، ولكن عندما تكون النصوص واضحة فلا اجتهاد مع النص، السيد الوزير المحترم غير مسجل لدي، ولكن سأعطيكم ال كلمة، يمكن تفضل السيد المستشار المحترم عن الفريق الفيدرالي، أنا كنت أنظر إليكم ولكن لم أتصل بأي إشارة على أنكم ستتدخلون. شكرا.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران،

السيدتان والسادة المستشارين،

السيد الرئيس، دأبنا وألفنا على أن تكون هناك ثلاث مداخلات، مداخلتة للمعارضة ومداخلتة للأغلبية ومداخلتة للفريق النقابي، ودأبنا وآمنا بهذا، ولم يعد لنا شك في أننا سنكون دائما حاضرين في هذا الثلاثي.

السيد الرئيس،

أتشرف باسم الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية في إطار المناقشة العامة لمشروع القانون رقم 26.09 القاضي بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة، في أفق إعادة الهيكلة بعد عملية المغادرة الطوعية، وبعد كذلك بيع عدد من الممتلكات العقارية بالمغرب، التي بلغت قيمتها 67 مليون درهم، ومكاتب فرنسا بلغت

قيمتها 3 مليون أورو، بالإضافة إلى شركة "سوكوما" بمبلغ 20 مليون درهم.

ونظرا لما أصبح يعرفه مكتب التسويق والتصدير من اختلالات هيكلية وتنظيمية، حيث لم يعد بمقدوره مواجهة البيئة التنافسية التي يفرضها الانفتاح وتحرير المبادلات الخارجية مع الشركاء التجاريين، تجلت في انخفاض حصصه في السوق، وكذلك تقصص محفظته إلى مستويات ضعيفة جدا، كذلك فإن المجلس الإداري لهذه المؤسسة لم ينعقد بين سنتي 2002 و2008، وهو مؤشر قوي على التسبب الذي أصاب هذه المؤسسة.

كذلك اتفق الجميع، أعضاء اللجنة والمشاركون في المناقشات داخل لجنة المالية والتخطيط والتنمية الجهوية، على ضرورة إخضاع هذه المؤسسة لافتحاص دقيق والاستعانة بخبرة المجلس الأعلى للحسابات للوقوف عند جميع الاختلالات والتجاوزات التي يمكن رصدتها، وذلك بهدف تفعيل القانون ومحاسبة المسؤولين عن ما وصل إليه مكتب التسويق والتصدير، باعتباره مؤسسة عمومية، تستهلك وتتفق المال العام.

وفي هذا الإطار، لا بد أن نسجل بشكل إيجابي الالتزام السياسي للسيد وزير التجارة الخارجية بإمداد اللجنة بتقرير المفتشية العامة للمالية حول مكتب التسويق والتصدير بعد قطع مختلف المراحل القانونية والتنظيمية، وذلك انسجاما مع مبادئ الشفافية والمحاسبة وتخليق الحياة العامة داخل المؤسسات العمومية وعدم الإفلات من العقاب في كل من ثبت في حقه التلاعب وتبذير المال العام، وتفعيلا لمبدأ الحكامة المالية والتدبيرية للمؤسسات العمومية، كما نؤكد على ضرورة استرجاع الديون التي في ذمة عدد من الفلاحين الكبار والمتوسطين لصالح مكتب التسويق والتصدير.

السيد الرئيس،

إن تعاطينا الإيجابي في الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية مع مشروع القانون رقم 26.09، تحكمت فيه قناعتنا بضرورة تطوير الحكامة المالية والتدبيرية للمؤسسات العمومية كرافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى دعم مجهودات الدولة الرامية إلى تحسين طرق التسيير ومراقبة المنشآت العامة طبقا للمعايير الدولية المعترف بها في مجال الشفافية المالية، هذه الاعتبارات التي يمكن احتزائها فيما يلي:

أولا، كون مشروع القانون رقم 26.09 يهدف إلى إعطاء مكتب التسويق والتصدير شكلا مؤسساتيا جديدا أكثر ليونة في التسيير والتدبير، ويعتمد على الطرق الحديثة في المراقبة المالية؛ ثانيا، جعل المكتب يتموقع كفاعل لتنويع المنتجات الفلاحية والمنتجات الصناعية الغذائية، ونقطة استقطاب وتجميع للفلاحين الصغار والمتوسطين، من خلال التعاونيات الفلاحية والجمعيات المهنية ثالثا، توفير البنيات التحتية وتطوير الشركات الإستراتيجية المؤسساتية والتسويقية من خلال محطات ومراكز الجمع والتممين للمنتوج الفلاحي؛

رابعا، تسويق وتصدير المنتوج الفلاحي وولوج الأسواق العالمية، خاصة فيما يتعلق بالفلاحة البيولوجية، والتي تعرف اليوم نموا مستمرا يصل إلى 10% سنويا، وقيمة مالية إجمالية بلغت أكثر من 40 مليار دولار سنة 2007، لم تستفد منها الصادرات الفلاحية المغربية إلا ب 0,025%، وهو ما يبين أن هناك أسواق واعدة في وجه الفلاحة البيولوجية المغربية، يجب استغلالها من خلال الشكل المؤسساتي الجديد لمكتب التسويق والتصدير، واعتماد إستراتيجية في هذا المجال والانخراط في قنوات التوزيع، والتي تمثل أكثر من 50 ألف نقطة بيع على المستوى العالمي؛

خامسا، الانخراط في المخططات الإستراتيجية القطاعية، أذكر منها: المغرب الأخضر، برنامج انبثاق، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية إلى آخره...

سادسا: تدبير حديث وعصري بإشراك المنتجين والمستخدمين في اتخاذ القرارات وفي التسيير لشؤون الشركة المغربية للتسويق والتصدير؛ سابعا: كون الحكومة تعاطت بشكل إيجابي مع مجموعة من

التعديلات التي تقدمنا بها في الفريق الفيدرالي، والتي تهدف إلى تحسين جودة النص وإضفاء مزيد من الشفافية وإشراك المستخدمين في المجلس الإداري كهيئة توجيهية وتقديرية، بالإضافة إلى تمثيلية المرأة في مقاربة للنوع، انسجاما مع ثقافة الإشراف والمشاركة وتممين العنصر البشري باعتباره العمود الفقري وعامل من عوامل التنافسية في إطار التدبير الحديث والعصري والحكامة الجيدة والاقتصاد المعولم.

السيد الرئيس،

كذلك فإن الفريق الفيدرالي قد تعاطى بشكل إيجابي مع مبادرة تشكيل لجنة لتقصي الحقائق حول مكتب التسويق والتصدير للوقوف

عند مكامن الخلل في تدبير وتسيير شؤون هذه المؤسسة العمومية واستخلاص الدروس اللازمة، وتفعيل مبدأ المحاسبة والمراقبة التي يخولها القانون للمؤسسة التشريعية، وأيضا للارتقاء بعملنا داخل مجلس المستشارين في مجال المراقبة المالية والسياسية للمؤسسات العمومية. وفي إطار مقاربتنا المنهجية، والتي نعتقد أن مجال التشريع منفصل عن مجال المراقبة، فإننا نعتقد أن مكتب التسويق والتصدير لا يجب أن يفلت من الافتحاص، لا يجب أن يفلت من المراقبة، ويجب أن تكون لجنة تقصي الحقائق وسيلة للوقوف على مكامن الخلل في هذه المؤسسة باعتبارها تدرج في مجال المراقبة، أما مجال التشريع، والذي يروم وقف النزيف والدخول في مشروع جديد وهو الشركة المغربية للتسويق والتصدير، فإننا لهذه الاعتبارات نصوت بالإيجاب لهذا القانون.

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للمستشار المحترم الأستاذ فانحي، الكلمة الآن للسيد الوزير المحترم.

السيد إدريس لشكر، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

الحضور الكريم،

بداية لا بد أن أتقدم بالشكر الجزيل لهيئات مجلس المستشارين،

رئاسة ومكتبا وندوة الرؤساء واللجنة التي كانت بصدد هذا القانون، لأنه يجعلنا نعيش كديمقراطية ناشئة لحظة حقيقية لما يجب أن تكون عليه الحوارات البرلمانية.

استمعنا بإمعان إلى تقديم السيد الوزير للقانون، واستمعنا بإمعان كبير كذلك إلى تقرير المقرر، واللي يمكن لي أن أؤكد بأنه جعلنا جميعا وكأنا أعضاء في هذه اللجنة، وكأنا حضرنا مداولاتها برمتها، فالشكر موصول له على الجهود الذي بذله بعرض التقرير أمام المجلس الموقر، واستمعنا كذلك إلى مداخلات السادة ممثلي الفرق أغلبية ومعارضة، وفي هذا القانون ما نعتقد أنه كانت هناك معارضة أو أغلبية، هذا القانون في النهاية انخرط فيه الجميع بالإجماع لما فيه من إيجابيات، وكذا إلى مداخلة رئيس الفريق الفيدرالي.

واسمحوا لي، سيدي الرئيس المحترم، والسادة المستشارين المحترمين، سأنتقل أنا من الوقائع التي طرحها السيد المقرر، المقرر جاء في تقريره بأنه بعد تقديم الحكومة لمشروع القانون والمناقشات التي كانت، طالب بعض أعضاء اللجنة بتزويدهم بالوثائق المحاسبية الكاشفة عن الوضعية الإدارية والمالية، التعامل الإيجابي للحكومة هي في أنها لم تكتف بإعطاء المعطيات والبيانات، بل قدمت كل هاته الوثائق المحاسبية إلى اللجنة، اللجنة أمام هذه الوثائق المحاسبية طرحت - كما جاء في التقرير - استنادا لمقتضيات المادة 97 من الدستور والمادة 324 من النظام الداخلي للمجلس ضرورة إحالة تلك الوثائق المدلى بها إلى المجلس الأعلى للحسابات ليتولى أمر البت والتدقيق فيها واستصدار رأي بشأنها.

وهنا مربط الفرس، من هنا كان من اللازم أن نتذاكر، وكان من اللازم أن نتناقش، لأننا في نهاية المطاف دولة مؤسسات، دولة قانون، ولا يحكم بيننا إلا القانون، لا يحكم بيننا فقط الأفكار الجميلة والعادلة، في دول المؤسسات تيولي التحكيم للقانون، هل من حق البرلمان، رغم نبل الفكرة، هل من حق البرلمان متى عرض عليه أي مشروع قانون لأية مؤسسة أو قطاع أن يتوقف البرلمان المغربي إلى حين أن يطلب من محكمة مالية، من المجلس الأعلى للحسابات، أن تأتي برأيها، الذي قد يمتد لسنة أو سنتين أو قد يتطلب أشياء أخرى؟

هنا مربط الفرس الذي لا علاقة للحكومة به، كما قلت إذا كان نبل الفكرة هو الشفافية وكذا، تأكدوا، وأنتم أعلم ، أن بلادنا من حسن الحظ في العشرية الأخيرة، المنطلقات التي أسست لما نحن بصدد اليوم انطلقت من هذا النبل، ولكن في إطار القانون، علاش؟ احنا ما كناش فقط مع اللجان النيابية لتقصي الحقائق، احنا كانت مطالبنا أكثر، وكاين في دساتير العالم ما يمكن من ذلك.

ولكن لا خيار في إطار دول المؤسسات والديمقراطية إلا أن تقوم الأشياء في إطار القانون، هناك من سيقول وهذه شكليات فقط، الشكليات هي التي تحمي الحريات، الشكليات هي التي تحمي الدول الديمقراطية، الشكليات هي التي تحمي المؤسسات، هناك من سيقول لا، المهم هو الموضوع، هو الجوهر، نبهتوا واش بالفعل كانت اختلاسات ولا ما كانت اختلاسات، لا، حتى البحث عن الجريمة، الدول من أجل حماية الحريات، الدول المتقدمة والمتحضرة من أجل حماية الحريات والحقوق، إلى جانب قانون الموضوع الذي يتحدث عن السرقة

والسارق، وها السرقة الموصوفة والسرقة العادية إلى آخره، هناك قانون الشكل أي قانون المسطرة الجنائية اللي تيقول لك كيفاش خصك تثبت الجريمة على هاذ المتهم، تيقول لك كيفاش خصك تفتشو، وتيقول لك ما تدخلش ليه في الليل، وما عندكش الحق إلى مكانش في حالة تلبس وتيقول لك حتى التفتيش وحتى الاعتقالات وحتى كذا، نظمه

القانون، مقالش لأن هذا سرق مبعاش يقر في سيمانة شد فيه في الضابطة القضائية يبقى شهر ولا شهرين ولا ثلاثة شهر، حتى الحراسة النظرية حددها لك القانون، هذه هي الديمقراطية وهذه هي الحقوق، هذا ما ينطبق على الفصل 97 من الدستور، الذي يكامل المسؤولية تقول يمكن أسيء تأويله أو أسيء فهمه حتى أكون صادقا، علاش؟ لأن الفصل 97 من الدستور أش تيقول؟ تيقول: "يبدل المجلس الأعلى للحسابات مساعدته للبرلمان والحكومة في الميادين التي تدخل في نطاق اختصاصاته بمقتضى القانون"، هاذي هي الفقرة اللي تأسس عليها، لا الفصل 324 ديال مجلس المستشارين، ولا ما يشابهه في مجلس النواب، هاذ الفصل في مجلس النواب هو 176.

أش كيقول 324؟ 324 قال: تطبيقا لأحكام الفصلين 94 - أي المؤسس للمجلس - و 97 الذي تحدثنا عنه من الدستور، لمجلس المستشارين أن يطلبوا الاستشارة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمساعدة من المجلس الأعلى للحسابات في نطاق اختصاصه.

هاذ النطاق، المادة 97 من الدستور قالت: "لا ينظمه إلى القانون"، القانون الذي لم يلتفت إليه طالي هذا الأمر، هو القانون المتعلق بالمحاكم المالية، القانون المتعلق بالمحاكم المالية أش تيقول؟ كيحدد لك وقتاش عند البرلمان حق طلب هاذ المساعدة، ووقتاش عند الوزير الأول الحق لطلب هذه المساعدة.

ماذا يقول هاذ القانون ديال المحاكم المالية في المادة 92 وفي المادة 96؟

في المادة 92 من مدونة المحاكم المالية، والتي حددت بشكل حصري طبيعة المساعدة التي يمكن تقديمها، ماشي أي نائب أو مستشار أو كذا يجي للجنة ويقول احنا مغندوزو هاذ القانون إلا إذا جاني بافتحاص ديال المجلس الأعلى للحسابات، علاش؟

السيد الرئيس:

لم أعطك الكلمة، السيد المستشار، أطلبها وممكن، قليل من الهدوء من فضلك، تفضل.

المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

مرتبطة بالتسيير، لم يسبق لأي مستشار لا من فريق الأصالة والمعاصرة ولا من الفرق الأخرى اللي واكبت مختلف أطوار مناقشة هاذ المشروع، والسيد الوزير حاضر، لم يسبق لأي حد أنه ادعى بأنه من حقه أو لا من صلاحيته يطلب الخبرة ديال المجلس الأعلى للحسابات، ولذلك أنا لا أفهم كيف يريد السيد الوزير المحترم أن يقول السادة المستشارين ما لم يقولوه، إلى كنا غادي نديرو مرافعة قانونية، نديروها.

السيد الرئيس:

في الواقع أنا تعاملت معكم مرة أخرى بأريحية، هاذي ماشي نقطة نظام، هذا تدخل، ولكن ما فيها باس، السيد الوزير تابع، إذا أمكن هذه مرافعة نحن نحتاج إلى مثلها لتقوية وتمنيع عملنا التشريعي والاحتكاك مع النصوص، ولكن طبعا في حدود معقولة، وقتنا ومضمونا.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان:

أنا يمكن لي إذا اسمحتو، السيد الرئيس، نرجع لمكاني، ونقول لكم أنا أدفع بمقتضيات أن هاذ الدفع، احنا اعتقدنا خاصة أمام الأريحية التي تمتعنا بها جميعا في مناقشة الوزير وما قاله، والتصريحات وما عاب، وقلنا مزيان أسيدي التقارير تقدم بهذا الشكل، مزيان.

قلنا مزيان، أنا نتعتبر، وماشي المنطق ديال هذا غلب ولا هذا غلب ما غاديش يطور الديمقراطية ديالنا، منطقنا الوحيد، وتأكدوا من هذه الحقيقة، أنا في هذا الموضوع يمكن لي أن أنوه بالمعارضة قبل أن أنوه بالأغلبية، علاش؟ لأن اللي غادي يخلي نقاش بين الحكومة والبرلمان، الأغلبية داعمة ومساندة، اللي غادي يخلي نقاش، ولذلك خص يتوسع صدرنا وتكون عدتنا الأريحية، وأنا يعجبني جدا، وأقولها بكامل المسؤولية، وترتاح وأرتاح جدا عندما تتكون المجاهدة الفكرية وتكون الاختلاف، وتنطور وتنستافد، وتطلب مني ذاك الشيء اللي تبتلعن عليه، لأن ما تم الإعلان عنه في اللجنة..

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين،

ماشى كان عندي أنا جواب جاهز، أنا تتبعي لأشغال اللجنة هو اللي خلاني نمشي نبحت ونقلب حتى أنا على النصوص، ونقلب في

الدستور ونقلب في النظام الداخلي ديالكم والنظام الداخلي الآخر، هذا هو النوعية.

ملي تتقال شئ حاجة، يمكن ما أقوله اليوم مفاجئ، لأنه ما سبقش لو تقال، ولكن مما لا شك فيه أن التراكم اللي غادي يكون بيننا داخل هذه الجلسة م ستقبلا هو اللي يمكن يطور الأشغال ديالنا، لذلك معذرة إذا متفهمشاي، أنا باغي أن أؤكد بأن المادة 92 من مدونة المحاكم المالية حددت بشكل حصري طبيعة المساعدة التي يمكن تقديمها في الرد على طلبات التوضيح المعروضة بمناسبة دراسة التقرير عن تنفيذ قانون المالية، في هذه الحالة يمكن أن نطالب، أو التصريح العام بالمطابقة الذين يعدهما المجلس طبقا لمقتضيات الفصل 47 من القانون التنظيمي لقانون المالية، اللي تيجعل أن التقرير أو المطلب المقدم من طرف اللجنة غير منسجم تماما مع هذه المادة المتعلقة بمراقبة المؤسسات العمومية. كذلك المساعدة اللي تيمكن يقدمها المجلس الأعلى للحسابات في إطار مراقبة المؤسسات العمومية، لا يمكن إدراجها إلا في إطار مقتضيات المادة 96 من مدونة المحاكم المالية التي تخول هذا الاختصاص حصريا للوزير الأول.

أنتم تعرفوا دونا على التقرير ديال التفتيشية العامة للمالي، اللي عندو الصلاحية لأنه بلادنا هي هاذي، هذه السلطة التي نجلس اليوم في قبته المحترمة هي سلطة التشريع والمراقبة، لكن السلطة التنظيمية والسلطة التنفيذية ما يمكنش تكون إلا للحكومة والوزير الأول، ومن الأول في هذا البلاد مسؤول ووصي على المؤسسات العمومية، ومن حقه متابعتها، وبعث التفتيشية العامة للمالية للرقابة على أشغالها ومطالبة التقرير، هو اللي من حقو باش يطالب تحريك المتابعات، لأننا دولة المؤسسات، لأننا دولة القانون، غدا أو بعد غدا إذا كاين شئ اختلال في أن تتدخل هذه السلطة في اختصاصات سلطة أخرى، هنا غادي يكون العيب.

لذلك، وأنا أتفهم وأخرط في نبل الفكرة والرغبة في الشفافية، وأقدر الجهود الذي بذل، والإمكانات الفكرية اللي تبذلت، لا بأس بيننا أن نبحت عن الصيغ اللي تجعل بالفعل نوصولو إلى هذا الهدف النبيل في احترام تام للقوانين وفي احترام تام للمؤسسات.

وأعقد أن اختياركم للجنة تقصي الحقائق حول هذه المؤسسة هو ما يؤكد أن توجهكم في النهاية ما كان إلا توجه لخدمة الصالح العام،

أتمنى أن نصل جميعا وأن نتوافق جميعا أننا من أجل هذا الصالح العام متواجدون هنا.

شكرا لكم.

السيد الرئيس:

شكرا.

نتقل الآن للتصويت على مواد المشروع، ونمر إلى المادة الأولى كما عدلتها اللجنة.. نقطة نظام؟ تفضل السيد المستشار المحترم، في إطار القانون دقيقتين تطبيقا للمادة 229 من القانون الداخلي.

المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

السيد الرئيس، نستغرب كيف أنكم تشهرون مقتضيات النظام الداخلي في مواجهة نقطة نظام، ولا تفعلون النظام الداخلي في مواجهة عرض طويل، امتد على مدى 20 دقيقة قدمه السيد الوزير المحترم. نحن لا نريد أن نقلل من قيمة وأهمية ووجاهة الاجتهادات التي قدمها السيد الوزير المحترم بالرغم من أننا نختلف معه في الكثير من الجوانب، ولا نفهم كيف نسمح لأنفسنا بأن نغرق مشروع قانون في متاهات التأويلات والتأويلات المضادة.

نحن، ببساطة شديدة، اهتدينا إلى أنه من صلاحيات ومن حق

السيد رئيس مجلس المستشارين أن يستعين بخبرة المجلس الأعلى للحسابات، ولو كان الدستور أو القانون لا يخول للسيد رئيس مجلس المستشارين هاذ الح ق لكان جواب المجلس الأعلى للحسابات هو الرفض القاطع، والحال أن المجلس الأعلى للحسابات لم يرفض من حيث المبدأ، ولكنه سجل بعض الملاحظات المرتبطة بصياغة طلب خبرته.

ثم نريد أن نقول للسيد الوزير المحترم بأننا جاهزون من أجل الدخول في مناقشات فقهية معمقة حول كل الجوانب المرتبطة بالعلاقة بين المؤسسات، وما إذا كان يجوز لهذه المؤسسة في شخص رئيسها أن تستعين بخبرة المجلس الأعلى للحسابات.

ولكن نعتقد بأن هذا ماشي هو السياق ديالو ولا الشروط ديالو متوفرة، أنا قناعتي هي أن السيدات والسادة المستشارين عندهم من الإمكانيات ما يؤهلهم باش يدليو بالدلو ديالهم في هذا الموضوع، احنا منطلقنا في فريق الأصالة والمعاصرة واضح وباين..

السيد الرئيس:

من فضلك، لا يمكن أن نستمر في إعطاء نقط نظام، كان هناك في الصباح نقاش مهم جدا، طبعا نحن نفتقر إلى هذا النوع من المرافعات الفقهية والمسطرية المهمة جدا لتمنيع عملنا والاحتكاك مع النصوص. ولكن أنا أظن بأنه كان اتفاق هاذ الصباح بين جميع الرؤساء في ندوة، واتفقنا على أن هذا الموضوع ذو شجون فعلا ومهم، ولكن اليوم فقط نكتفي بالتصويت، وربما قلنا تكون عندنا فرصة أخرى للنقاش حول الموضوع، مادامت اللجنة وصلت إلى طلب تكوين لجنة تقصي الحقائق تطبيقا للفصل 42 من الدستور، فهذا شيء مهم جدا، دعوا النص يأخذ طريقه إلى التصويت، ثم نعود بعد ذلك إلى عملكم لتحريك هذا النص الدستوري فيما يتعلق بتقصي الحقائق. أرجوكم أنا مفروض علي في المستقبل أن أطبق القانون بحذافيره، استمر الأستاذ ولكن أرجوكم في هنيهة.

المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

باختصار شديد، السيد الرئيس، احنا في فريق الأصالة والمعاصرة نميز بين مبادرة تشكيل لجنة تقصي الحقائق اللي وقعوا عليها كافة الزملاء مشكورين، وهاذ مشروع قانون اللي كنا نقشوه، لا علاقة لهذا بذلك باش ما نخلطوش الأمور. ثانيا، حنا بناءا على سوابق، راه نتكلم على أعراف، نطلب لأنه حدث في هذه القبة بالذات أن تقدم رئيس فريق أو رئيس لجنة يطلب يقضي إلى إرجاع مشروع القانون إلى المناقشة المعمقة في اللجنة المختصة، لاسيما وأنه تبين لنا الآن من خلال المناقشة بأنه كاين واحد العديد من الأسئلة المرتبطة بمكتب التسويق والتصدير يلزمها نقاش معمق.

وأريد أن أقول للسيد الوزير المحترم بأنه احنا لما طلبنا خبرة المجلس الأعلى للحسابات، ماشي فقط حصرا من أجل قراءة والتدقيق في الوثائق التي وافانا بها السيد الوزير مشكورا، لا، قدمنا لكم ملتمس كرئيس مجلس باش نستاعنو بخبرة المجلس الأعلى للحسابات في كل الجوانب المرتبطة بتدبير وتسيير مكتب التسويق والتصدير، ا لوثائق هي جزء فقط، لا تقدم الأجوبة على كل التساؤلات الجوهرية اللي طرحوها السادة المستشارين.

لذلك، نتمسك بطلبنا وملتصنا، وهو اسمحوا لنا نرجعو هاذ مشروع القانون للجنة باش مناقشه بهدوء، وإلى تبين بأن مصلحة البلاد تقتضي نصوت عليه احنا جاهزين. وشكرا.

السيد الرئيس:

لا يمكن طبعا، قرار المكتب وقرار ندوة الرؤساء هو أن نمر اليوم إلى التصويت على مشروع القانون بعد ما استنفذ مراحل دراسته في اللجنة، وبالتالي لا أظن أننا سنعود مرة أخرى إلى اللجنة، وقد استنفذنا في هذا الصباح جميع الفصول المتعلقة بإرجاء القوانين وإرجائه إلى اللجان.

إذا سمحت في إطار تكافؤ الفرص، دقيقتين من فضلك للأستاذ.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

السيد الرئيس،

سوف لن أطول عليكم إذا سمحتم لي.

أولا خصنا نفرقو بين جوج المسائل، احنا في واحد الجلسة ديال التشريع، وخاصة بواحد مشروع قانون الذي أحيل الآن على الجلسة من أجل مناقشته والتصويت عليه، وقد توافقت ندوة الرؤساء بجميع مكوناتها على هذا المقتضى.

ثم هناك إجراء آخر رقابي محدد بمقتضى النظام الداخلي هو لجنة تقصي الحقائق، لا ينبغي أن نخلط الأمرين.

أنا في اعتقادي، السيد الرئيس، أن هاذ تقصي الحقائق هو كان بمبادرة، ولكن أصبح بمبادرة من جميع الفرق السياسية، صفقنا له ولا يمكن أن نتزايد على بعضنا من حيث الشفافية، الكل يطالب بالشفافية، كلنا نطالب بالتحاسبة، كلنا ضد الاختلالات والاختلاسات، وكلنا وقفنا عن طواعية وعن اختيار وباركنا هاذ الإجراء.

إذن الآن أين هو المشكل؟ أنا في نظري لا بد أن نمر وبسرعة إلى ما توافقتنا عليه جميعا في ندوة الرؤساء إلى التصويت، وبقيّة المادة المعلقة عندما نصلها ممكن إذا أصر زملاؤنا في فريق الأصالة والمعاصرة على مناقشتها أن نتحكم فينا المناقشة القانونية، ولا شيء غير القانون، أي بروح رياضية، وبالتالي نتخذ القرار المناسب الذي في مصلحة البلاد والعباد.

شكرا.

السيد الرئيس:

شكرا، ننتقل الآن للتصويت على مواد المشروع، المادة الأولى كما عدلتها اللجنة، الموافقون= إجماع الحاضرين؛ المعارضون= لا أحد؛ الممتنعون= لا أحد.

المادة الثانية كما عدلتها اللجنة،

الموافقون= نفس العدد؛

المادة الثالثة كما عدلتها اللجنة: نفس العدد.

المادة الرابعة كما عدلتها اللجنة: نفس العدد.

المادة الخامسة كما عدلتها اللجنة: نفس العدد.

المادة السادسة كما عدلتها اللجنة: نفس العدد.

المادة السابعة كما عدلتها اللجنة: نفس العدد.

المادة الثامنة كما عدلتها اللجنة: نفس العدد.

ورد تعديل من فريق الأصالة والمعاصرة، يرمي إلى إضافة مادة جديدة تحمل رقم المادة 9، وأشير هنا إلى أن هذا التعديل بإضافة مادة جديدة قد تعادلت الأصوات بشأنه في اللجنة، وإعمالا للمادة 64 من النظام الداخلي للمجلس فإن هذا التعديل يعتبر غير موافق عليه داخل اللجنة، وترفع المسألة إلى المجلس قصد البت فيها. إذن الكلمة لأحد مقدمي التعديل إذا أردتم، شكرا الأستاذ المحترم بن شماش.

المستشار السيد حكيم بنشماش:

شكرا السيد الرئيس.

لا بد أن نطلع السادة المستشارين من جديد، ولاسيما الذين لم يواكبوا النقاش داخل اللجنة المختصة بمضمون هذا التعديل، مضمون هذا التعديل هو أن مشروع القانون المتعلق بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة، كمنطلوب أنه لا يدخل حيز التنفيذ إلى حين الاطلاع على نتائج الافتتاح.

سياق تقديم هذا التعديل، لا بد من أن أقدم توضيحات بخصوص سياق تقديم هذا التعديل.

أولا، نحن هذا التعديل استوحيناه مما ورد في عرض السيد الوزير

المحترم في سياق مناقشته لدواعي تحويل مكتب التسويق والتصدير إلى

شركة مساهمة، أشار إلى أن مكتب التسويق والتصدير عرف جملة من

السيد الرئيس:

شكرا الأستاذ بن شماش، الكلمة الآن للحكومة.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان:

جناب الرئيس،

الفصل، كما تلاحظون، الإشكالية التي تيطرحها هو في حالة عدم استجابة المجلس الأعلى للحسابات لتقديم هذه المساعدة، هل سيؤدي هذا التنفيذ إلى تعطيل هذا القانون؟ معناه غادي نكونو احنا حكمتنا على واحد القانون بأنه يبقى معطل، علاش المجلس الأعلى للحسابات ما غاديش يستاجب؟

المجلس الأعلى للحسابات ما غاديش يستاجب لأن المادة 96 تتحدث في إطار المساعدة التي يقدمها المجلس للحكومة، الحكومة تتحدث على الجواز، يجوز له (المجلس الأعلى) لا يأمره أحد، يجوز له، بمقتضى هذا التعديل يتحول الجواز إلى وجوب، يجب على المجلس الأعلى للحسابات أن يقوم بالافتحاص عاد احنا نفذو هاذ القانون. ولذلك، جناب الرئيس، نحن لا نرفض هذا التعديل فقط كحكومة، بل ندفع بعدم القبول لعدم دستوريته وعدم مطابقتها للقانون، لأنه يؤدي إلى أننا نتدخل في اختصاصات مؤسسة قضائية، احنا مؤمنين بضرورة استقلالها، التي هي المجلس الأعلى للحسابات، والتي نظم القانون، والقانون وحده كيفية إحالة القضايا عليها. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، نمر الآن إلى التصويت على هذه المادة التاسعة. أرجوكم، لا، القانون واضح : الكلمة لأحد مقدمي التعديل، الكلمة للحكومة ثم نمر للتصويت، ولكن إلى عندك ملاحظات في تفسير التصويت من بعد إن شاء الله، أرجوكم احترام القانون، الله يبارك فيك.

الغوغاء لا أسمعها، الله يخليكم، إذا كانت هناك ملاحظات، فعندكم الوقت في تفسير التصويت، غادي تسحب التعديل؟ التعديل الآن أصبح من حق المجلس، ما بقاش ديالك، ديال المجلس، أصبح الآن ملكا لنا جميعا، كان تدخل ديالك، وتدخل ديال الحكومة الآن، إذا عندك شيء مهم، في تفسير التصويت سأعطيك الكلمة.

الاختلالات وليس الاختلاسات، وذكر مجموعة من المظاهر التي تعكس وجود اختلالات ومشاكل داخل مكتب التسويق والتصدير، أهمها وجود ضائقة مالية، أهمها ثانيا أن المجلس الإداري لمكتب التسويق والتصدير لم ينعقد منذ 2002 إلى أن جاء السيد الوزير وفعل المجلس الإداري، وأصبح ينعقد ابتداء من 2008، مدة 6 سبوعين، ثالثا وجود ضائقة مالية، وجود سوء التدبير، وجود مشاكل مرتبطة بالعقارات والديون التي كنتسالى لعباد الله.

كل هذه المشاكل التي ذكرها السيد الوزير في عرضه، جعلتنا نطرح سؤال مفاده : مكنتوا اللجنة من الوثائق المرتبطة بتدبير هذا المجلس، فاستجاب السيد الوزير، وجاب لنا الوثائق، جاب (le bilan)، الحصيلة ديال هاذ مكتب التسويق والتصدير، جاب وثيقة ثانية تتعلق بالممتلكات، وجاب كذلك وثيقة ثالثة.

لما درسنا هذه الوثائق لم نعتز على الأجوبة الواضحة بشأن كل الأسئلة التي طرحناها في المناقشات، والتي شاركنا فيها زملاؤنا في الفرق البرلمانية الأخرى، وقلنا بأنه تفعيلا لمقتضيات الدستور والقوانين الجاري بها العمل، نلتمس من رئاسة مجلس المستشارين الاستعانة بخبرة المجلس الأعلى للحسابات لأن مكتب التسويق والتصدير يستوجب إخضاعه للافتحاص لأن هناك مؤشرات تفيد بدرجة كبيرة من اليقين وجود اختلالات، وبالتالي يتعين الكشف عن المسؤولين عن هذه الاختلالات ومحاسبتهم ومساءلتهم تطبيقا للشفافية وللحكمة الجيدة. بعدها، ولما كنا بصدد تقديم المناقشات، تبين لنا بأنه المنطق باش مشينا به في مناقشة مشروع القانون يستوجب عدم التعامل مع مشروع القانون الذي قدمته الحكومة بمنطق عفا الله عما سلف، كإينة اختلالات، كإينة مشاكل، كإينة سوء تدبير، كإينة المجلس الأعلى للحسابات ما اجتماعش، إذن أحيو نطويو هاذ الصفحة ونحولو هاذ مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة.

قلنا لا، يجب إخضاع هاذ مكتب التسويق والتصدير للافتحاص، وما فيها باس إذا عطلنا شوية مشروع قانون بضعة أسابيع أو بضعة أشهر إلى حين اتضاح نتائج افتحاصه، نكون قد ربحنا رهان وضع خطوة مهمة ستسجل لفائدة المجلس على طريق إعمال وإشاعة قيم وثقافة الحكامة والمساءلة. هذا هو السياق ومضمون التعديل.

التعديل اللي تقدم به فريق الأصالة والمعاصرة، كأن نحدد أجل 8 أشهر، وأنا على يقين بأن المجلس الأعلى للحسابات بما هو مشهود له من كفاءة، وبما عبر عنه في التقرير الأخير من استعداد لإشاعة ثقافة المساءلة والحكامة، ما كان ليرفض هذا الطلب، خصوصا وأنه صادر عن مجلس حصل في إطاره توافق جميع الفرق البرلمانية وحتى الحكومة في شخص السيد الوزير اللي قدم في العرض ديالو ما يكفي من المعطيات التي تفيد بأن هناك ما يستوجب، ولكن أعتقد يعني أسجل بكل أسف ماذا عساي أقول، السيد الرئيس، ماشي مشكل المعركة مستمرة. وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا، الأستاذ الأنصاري في إطار تفسير التصويت.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

في إطار تفسير التصويت، وهادي حقيقة كيف ما قتلوا، السيد الرئيس، وتقولوا دائما، هاد النقاش هو الذي يعطي الحيوية لهذا المجلس، وسيمكننا كذلك من الاستماع للرأي والرأي المعاكس باعتبار أن هذا هو اللي تبيني الديمقراطية الحقيقية.

إذن إذا سمحتم لماذا صوتنا ضد هذا التعديل؟ نحن لم نصوت لمعاكسة هذا التصويت من أجل المعاكسة أو من أجل الرفض فقط، ولكن كانت عندنا مبررات قانونية، ومنها الدستورية والنظام الداخلي، باعتبار أنني لا أريد أن أرجع إلى ما قاله السيد وزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، ولكن الشيء الذي أريد أن أؤكد هو التعديل الذي يصب في إيقاف مشروع قانون إصلاح، لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون دستوريا وقانونيا، باعتبار أنه لا يمكن أن يكون القانون مرهون على شرط واقف، إذا لم يتحقق ذلك الشرط فيلغى القانون، هذا ما كاينش أبدا لأن هذا فيه تعطيل للمؤسسة التي ننتمي إليها ودورنا التشريعي والرقابي.

أما فيما يخص الشق الثاني، وهو القضية ديال الشفافية وحماية المال العام، فهذا قاسم مشترك بيننا، وقد انخرطنا كما قلت عن طواعية واختيار وجميع الأعضاء المنتسبين لفرق الأغلبية قد وقعوا والتزموا بالتوقيع، وقد طالبنا كذلك أن يكون ذلك طلب جميع الفرق داخل مجلس المستشارين، كأننا نأخذ هذا الرداء الإصلاحي كل واحد من طرفه وأن نقدم حقيقة واحد الانطباع لهذا المجلس، أننا كلنا من أجل إصلاح وحماية المال العام.

أرجوك، مسألة مبدأ، ساعدوا الرئيس، ما عندك الحق، ويطبق القانون، غادي نسكت الميكرو وغادي نمحي الكلام ديالك، الفصل 141، الآن نمشي للقانون، شكرا.

التصويت على التعديل على المادة التاسعة:

الموافقون = 14؛

المعارضون = 25؛

المتنعون = لا أحد.

إذن رفض التعديل.

أعرض الآن مشروع القانون كما عدلته اللجنة برمته للتصويت:

الموافقون = 29؛

المعارضون = 14؛

المتنعون = لا أحد.

إذن وافق المجلس الموقر على مشروع قانون رقم 26.09 يقضي بتحويل مكتب التسويق والتصدير إلى شركة مساهمة. تفسير التصويت: الأستاذ بن شماش.

المستشار السيد حكيم بن شماش:

طبعاً أنا لست بحاجة لتفسير التصويت، احنا كنا منسجمين مع أنفسنا، وكنعتبرو بأنه مع الأسف فوتنا على المجلس الموقر فرصة تقديم حجة على أنه يوجد في البلد من يتصدى، ماشي قولاً، قولاً وفعلاً لكل مساس بالمال العام ولكل هذر للمال العام.

ولكن كنت أود جواباً على الحجة التي أثارها السيد الوزير المحترم،

والتي هي مجرد فرضية عندما أشار إلى أنه ماذا سيكون عليه موقف

المجلس الموقر إذا أجاب المجلس الأعلى للحسابات بالرفض، كنت

سأقول للسيد الوزير: نحن في فريق الأصالة والمعاصرة مستعدين لكي

ندخل تعديلاً على هذا التعديل اللي تقدمنا به، ك أن نقول مثلاً لا

يدخل مشروع قانون تحويل مكتب التسويق والتصدير حيز التنفيذ

خلال مدة معينة، لنقل 6 أشهر أو سنة، إذا لم يجب أو يتجاوب المجلس

الأعلى للحسابات مع طلب رئاسة المجلس القاضي بإخضاع هذا

المكتب للافتتاح فله ذلك.

ولقد اشتغلنا بهذا المنطق عندما ناقشنا م دونة السير، مدونة السير

قدمنا اقتراح بنفس المنطق، تجاوزت معه مختلف الفرق البرلمانية لما قلنا

مدونة السير لن تدخل حيز التطبيق بعد 8 أشهر أو 9 أشهر، اشتغلنا

بهذا المنطق، وكان من الممكن أن ندخل بتوافقنا جميعاً تعديلاً على

ولا أحد يمنعه من ممارسة رقابته وافتحاصه لمؤسسة ما.
أما ما يتعلق بالقانون الداخلي يتحدث عن المساعدة، والمساعدة لها
تفسير آخر، لذلك فرغم اتفاقنا المطلق مع التفسير الذي جاء به إخواننا
في الأصالة والمعاصرة حول مبررات طرحهم للمادة 9، فإننا نختلف في
الصياغة المبدئية على مستوى القانون، نرى أن مجالها هي المراقبة، ومجال
المراقبة هو لجنة تقصي الحقائق، وليس مجاله التشريع، الذي هو مشروع
القانون.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير ليس لتفسير التصويت لأن الحكومة ما
صوتت، ولكن ربما لشكر السادة المستشارين على عملهم الجيد،
شكرا.

السيد وزير التجارة الخارجية:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

أود بدوري أن أشكر جميع السادة والسيدات المستشارين المحترمين
على مساهمتهم الغنية في هذا النقاش، وعلى كل التعديلات الإيجابية
التي جات بها كل الفرق المشاركة في اللجنة، و اللبي يعني أغنت
المشروع في صيغته النهائية.

وأشكر السيد المقرر على التقرير الواضح والكامل اللبي كان فيه
كل ما قيل في اللجنة، واللبي من ضمن ما جاء به هو الأمور التي قيلت،
أنا ك ان بودي أن أصحح بعض الأشياء اللبي جات فيما بعد، لأن
العرض حمل، اللبي قمت به في اللجنة ، أكثر مما كان هذا العرض، أنا
قدمت المعلومات الكافية حول الوضعية.

السيد الوئيس:

لا ترجعنا إلى النقاش يا سيدي.

السيد وزير التجارة الخارجية:

أنا لا أناقش، أنا لم أحكم على التسيير، شكرا السيد الوزير، شكرا
السادة والسيدات المستشارين.

السيد الوئيس:

رفعت الجلسة.

ثم كذلك، السيد الرئيس، تصوروا معي لو أننا رهنا هذا المشروع
قانون بهذا التعديل إلى أن تقوم مؤسسة دستورية بالافتحاص والتدقيق،
وهذا ليس من مهامها في اعتقادي، هذا ليس من مهامها، بل الدستور
أعطى لها جميع الصلاحيات والنظام الداخلي كذلك قد دقق، وقد
نطلب ما لا يحقق، وبالتالي نكون قد حكمنا بالإيقاف وقتل هذا
المشروع قانون الذي يدخل في خانة إصلاحات المؤسسات، التي ننادي
بها لا في الأغلبية ولا في المعارضة.

الآن الإصلاح سائر والمساطر الرقابية تفعل، ونحن معها، ونتمنى
كذلك أن تكون هذه اللجنة إن شاء الله، هذا المولود الجديد في تاريخ
هذه الولاية ديال المجلس أن تعطي أكلها و أن يتبين لكل واحد من
المتبعين والمواطنين ما نقوم به في المجال الرقابي عن قناعة واقتناع، وكلنا
حماية للمال العام، وضد جميع التلاعبات.
وشكرا.

السيد الرئيس:

فاتحي، الأغلبية، المعارضة، الحكومة لم تصوت، بعجالة.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

شكرا السيد الرئيس.

فقط نتمنى أن يستمع إلينا المنسحبون كما استمعنا إليهم، ومن
اللياقة أن يستمع إلينا الجميع، أنا أقول صوتنا بالإيجاب على هذا
المشروع الذي أصبح الآن قانون لاعتبارات أساسية.
أولا صوتنا على قناعتنا المشتركة كمستشارين بالتشخيص الذي
وقع، الاختلالات الكبرى التي وقعت، صوتنا على إيماننا الجماعي
بالتصور الجديد الذي جاءت به الحكومة وعدلناه كفرق، وصوتنا
بالإيجاب على قناعتنا بأن اتفاقنا على تشكيل لجنة لتقصي الحقائق هو
المدخل الطبيعي للإجابة على كل الاختلالات.

فقط اختلفنا حول رؤيتنا في المنهجية، نحن نرى أن هذا المقتضى
الذي طالب به إخواننا في الأصالة والمعاصرة أن يندرج في صلب
المشروع، نعتقد أنه الصياغة القانونية لمشروع ما، أعتقد شخصيا ولا
أعطي دروسا لأحد أنه هذه الصياغة من الصعب أن تدرج في هذا
المشروع، لأن المجلس الأعلى للحسابات له ما ينظمه، القانون ينظمه،